

المطلع على أبواب الفقه

حذف أو ذكر مبهما كرجل وشيخ وقيل هو الموقوف على من دون التابعي قولا وفعلًا وهو غريب بعيد وأما القياس فهو في اللغة التقدير ومنه قست الثوب بالذراع إذا قدرته به وفي الشرع حمل فرع على أصل بجامع بينهما وقيل حمل حكمك على الفرع بما حكمت به على الأصل لإشتراكهما في العلة التي اقتضت ذلك في الأصل وقيل حمل معلوم على معلوم في إثبات حكم لهما أو نفيه عنهما ذكر الثلاثة المصنف C في الروضة فهذه حدوده .

وأما شروطه فبعضها يرجع إلى الأصل وبعضها إلى الفرع وبعضها إلى العلة وذلك كله مذكور في أصول الفقه يطول ذكره وكذلك كيفية استنباطه وأما العربية فللعلماء فيما تنطبق عليه ثلاثة أقوال أحدها أنها الإعراب والثاني الألفاظ العربية من حيث هي ألفاظ العرب والثالث اللغة العربية من حيث إختصاصها بأحوال من الإعراب لا يوجد في غيرها من اللغات والفرق بينها وبين اللغة وقوع العربية على أحوال كل مفرد ومركب واللغة لا تطلق إلى على أحوال المركب كقولك الجملة في موضع رفع خبر المبتدأ بل اللغة عبارة عن ضبط المفردات على ما تكلمت به العرب وشرح معانيها والثالث شبيه بالمراد هنا وا□ تعالى أعلم باب أدب القاضي .

الأدب بفتح الهمزة والبدال مصدر أدب الرجل بكسر الدال وضمها لغة إذا صار أديبا في خلق أو علم وقال ابن فارس الأدب دعاء الناس إلى الطعام والمأدبة الطعام والآداب بالمد الداعي وإشتقاق الأدب من ذلك كأنه أمر قد اجتمع عليه وعلى إستحسانه فأدب القاضي أخلاقه التي ينبغي له أن